

منه من باب ازالة المنكر على كل مسلم اذا
لم ياتر بالمعروف ولا ينهي عن هذا الفعل
المنكر واستحل ذلك هل يكفر به وما يكون
مآله وما قبة امره وما يتعين على وطاة
الامر في منعه منه والله عنه وما يترتب
عليه بما يقتضيه الشرع وعلى موبلا الجاهة
المقرن على حضوره كخط انقسم من غير
ان يترتب على حضوره له مصلحة
او فائدة بل حصول الاثر وهو
يمنعون من حضوره لما يترتب على حضوره
له من الفساد وفيها يعرف ما يبرون ما
يقول وهو باب وفي الامر على منعه من
ذلك ويكون في ذلك املاح ام كيف كان
وما توكم دام فضلكم في رجل دابة الهذية
طلبة العلم ورحلة الكيا - واذا كان
صدور ذلك الفعل منه على سبيل الاستدرا

والاستخفاف بطلبة العلم ورحلة الكتاب
ولم يجترمه لعزة ما في صدورهم هل
يجوز عليه ذلك ويثاب والى الامر
ايده الله تعالى على منعه وتاديبه بما يترتب
ومنعه عن بطلبة العلم واذا امتدح ذلك
هل يكفر به حيث كان مكلفا بالاحكام
او نحوها لنا اجواب ولكم من الثواب
فاجاب
رسيد شيخ الاسلام الشيخ عامر الشبراوي
رحمه الله تعالى بما نصه الحمد لله الموفق للصواب
هذا الذي ذكره الجوف له التجري على تفسير
كلام الله تعالى وط الكلام في حديث رسول الله صلى الله
عليه وسلم فان الكلام عليها يحتاج الى علوم شتى
ومن لم يتقنها يمنع من ذلك ويجب عليه التعلم قبل
اخوض فيها ذكر فان استحل الكلام على القرآن العظيم
واحد من الشرع بغير علم فانه يكفر بذلك ويصير
مرتدا ويجب الاحكام على منعه من ذلك وزجره